

Distr.: Limited
21 October 2002
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٣

١٣-١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

سياسة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لاسترداد التكاليف

موجز

أعد هذا التقرير لاستعراض السياسة الحالية لاسترداد تكاليف الدعم للبرامج التي
تموّل من الموارد الأخرى.

وتوصي المديرية التنفيذية بأن يوافق المجلس التنفيذي على مشروع التوصية الوارد في
الفقرة ٣٢ من هذا التقرير.

* E/ICEF/2003/2

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢-١ مقدمة
	 ثانيا - معلومات أساسية: الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٢
٣	١٠-٣ واستراتيجية اليونسيف لتعبئة الموارد
٧	٣١-١١ ثالثا - صياغة سياسة استرداد تكاليف الدعم
٧	١٢-١١ ألف - استعادة كامل التكاليف أو استعادة التكاليف الإضافية
٨	١٨-١٣ باء - تعريف تكاليف الدعم
١٠	٢٢-١٩ جيم - الإيرادات الآتية من الفوائد
١٢	٣١-٢٣ دال - تطبيق معدل الاسترداد
١٦	٣٢ رابعا - الموجز والتوصيات

الجداول

٦	١ - الإيرادات حسب المصدر
٧	٢ - النفقات حسب المصدر
١٢	٣ - إحصاءات المساهمات من الموارد الأخرى
١٣	٤ - تكلفة دعم البرامج الممولة من الموارد الأخرى

الأشكال

٥	ألف - إيرادات اليونسيف ١٩٨٢-٢٠٠١
٦	باء - النسبة المئوية لتوزيع إيرادات اليونسيف، ١٩٨٢-٢٠٠١

المرفقات

١٨	الأول - تعريف التكاليف الثابتة والمتغيرة للشعب والمكاتب المختلفة
٢٠	الثاني - توزيع تكاليف الدعم (باستخدام معدلات الإنفاق الفعلي للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١)
٢٢	الثالث - تقديرات تكاليف الإشراف والأساس المنطقي لاستخدام جدول متناقص

أولاً - مقدمة

١ - اعتمد المجلس التنفيذي سياسة الاسترداد الحالية (E/ICEF/1998/6/Rev.1)، المقرر (٢١/١٩٩٨) كسياسة مؤقتة استناداً إلى توصية اليونسيف الواردة في التقرير المعنون "سياسة اليونسيف لاسترداد التكاليف" (E/ICEF/1998/AB/L.6). وفي ضوء دراسة أجرتها وحدة التفتيش المشتركة بمنظومة الأمم المتحدة عن "تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2002/3)، أجل موعد استعراض المجلس التنفيذي لليونسيف لسياسة الاسترداد إلى الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٣.

٢ - وقد درست اليونسيف تقرير وحدة التفتيش المشتركة وأخذت التوصيات والتحليل اللذين جاءا به في اعتبارها عند وضع الصيغة النهائية للتقرير الحالي، الذي يتناول أيضاً التوصيات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن سياسة اليونسيف لاسترداد التكاليف (E/ICEF/1998/AB/L.12).

ثانياً - معلومات أساسية: الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة

٢٠٠٥-٢٠٠٢ واستراتيجية اليونسيف لتعبئة الموارد

٣ - حسبما وافق المجلس التنفيذي في مقرره ٢٢/٢٠٠١ (E/ICEF/2001/6)، بشأن الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٢ (E/ICEF/2001/13 و Corr.1)، ستركز اليونسيف جهودها على تحقيق نتائج لخدمة الأولويات التنظيمية الخمس التالية:

- (أ) تعليم البنات؛
- (ب) النماء المتكامل في مرحلة الطفولة المبكرة؛
- (ج) التحصين "المحسن"؛
- (د) مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز؛
- (هـ) تحسين حماية الأطفال من العنف، والإيذاء، والاستغلال، والتمييز.

٤ - وقد حددت الخطة أهدافاً متوسطة الأجل في كل مجال من المجالات كما اعتمدت الاستراتيجيات الخمس التالية:

- (أ) الامتياز البرنامجي؛
- (ب) فعالية برامج التعاون القطرية؛

(ج) الشراكات المحققة للنجاح المشترك؛

(د) الجهود المؤثرة في مجال الإعلام والاتصال والدعوة؛

(هـ) الامتياز على صعيد الإدارة والعمليات الداخلية.

٥ - وتمثل الموارد، سواء منها الموارد العادية أو الموارد الأخرى وسواء كانت مخصصة للبرامج أو لميزانية الدعم، عناصر ضرورية لليونيسيف من أجل تحقيق النتائج أو تحسين النتائج لصالح الأطفال بأسلوب يتسم بالفعالية والكفاءة. وقد صيغت ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، والبرامج المشتركة بين الأقطار، والبرامج القطرية، سواء منها البرامج الممولة من الموارد العادية أو من موارد أخرى، من أجل تمويل الاستراتيجيات والمجالات البرنامجية. ويتمشى هذا النهج والتوصية الأولى الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة.

٦ - وسوف تظل استراتيجية تعبئة الموارد التي اعتمدها المجلس التنفيذي (E/ICEF/1999/5 و E/ICEF/1999/7/Rev.1، المقرر ٨/١٩٩٩) توجه جهود اليونيسيف لجمع الأموال. ويظل هدف جهود اليونيسيف لتعبئة الموارد هو زيادة الموارد العادية، وزيادة توكيدها وإمكانية التنبؤ بها. وتمثل الموارد العادية دليلاً مرجعياً للالتزام بحقوق الأطفال. فهي تتيح لليونيسيف أداء مهامه الأساسية المتمثلة في الإسهام في مشروع "تهيئة عالم ملائم للأطفال" وبلوغ الأهداف الإنمائية لإعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة - وقوة الموارد العادية ستضع اليونيسيف في وضع أفضل يمكنها من كفاءة استخدام الموارد الأخرى بصورة كاملة للمساعدة في توسيع نطاق تغطية البرامج القطرية.

٧ - الهدف الثاني لاستراتيجية تعبئة الموارد هو "تقصي النهج المواضيعية المتعددة الأقطار على أساس أولويات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل إضافة إلى المساهمات التقليدية الأخرى في الموارد". وستنشأ صناديق مواضيعية ممولة من الموارد الأخرى، تعكس الأولويات التنظيمية الخمس، لقبول التبرعات غير المخصصة على وجه آخر من أجل تخصيصها للأقطار ذات الأولوية في إطار ذلك الموضوع. ولن يتلقى المانحون، في إطار هذه الصناديق المواضيعية، تقارير منفصلة للمانحين؛ وسيتم توفير تقرير موحد لجميع المانحين الذين تبرعوا لصندوق معين.


٨ - وبالنسبة للحالات الطارئة، يُشجع المانحون كذلك على تقديم أموال مخصصة بدرجة أقل وعلى قبول تقرير موحد لجميع المانحين. كما أن المؤشرات والالتزامات الأولية، المستندة إلى النداءات الموحدة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مشجعة أيضاً. وقد اعتمد المجلس التنفيذي هذه الأفكار فعلاً في مقرره ٨/١٩٩٩.

٩ - ويبين الشكلان ألف وباء أدناه اتجاه الإيرادات خلال الفترة ١٩٨٢-٢٠٠١. وكما يتضح من هذين الشكلين، حدث انخفاض تدريجي في الإيرادات من الموارد العادية سواء من حيث قيم المبالغ أو نسبتها المئوية إلى مجموع الإيرادات منذ عام ١٩٩٩. ورغم زيادة قيمة التبرعات مقومة بالعملات التي تعهدت معظم الحكومات بتقديمها، تنخفض الإيرادات من الموارد العادية مقومة بدولار الولايات المتحدة منذ عام ١٩٩٩ بسبب تحسن قيمة الدولار الأمريكي مقابل العملات الأخرى. ويؤثر هذا التحسن أيضا على مصادر القطاع الخاص.

الشكل ألف

إيرادات اليونيسيف، ١٩٨٢-٢٠٠١


(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



١٠ - ويبين الجدول ١ أدناه الإيرادات الآتية من الحكومات والقطاع الخاص. وقد أسهمت التبرعات المقدمة من الحكومات والقطاع الخاص في الموارد الأخرى أكثر مما أسهمت في الموارد العادية خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وتتألف الإيرادات الأخرى من المبالغ الناتجة من إيرادات الفوائد ومن تصفية الالتزامات المتبقية المتعلقة بميزانيات السنوات السابقة، وتسويات الأرباح والخسائر في تحويل القطع الأجنبي وما إلى ذلك. وتتغير قيمة هذا البند من سنة إلى أخرى.

الشكل باء

النسبة المئوية لتوزيع إيرادات اليونسيف، ١٩٨٢-٢٠٠١



الجدول ١

الإيرادات حسب المصدر

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠١-٢٠٠٠ (فعلي)			١٩٩٩-١٩٩٨ (فعلي)			١٩٩٧-١٩٩٦ (فعلي)			
المجموع	OR	RR	المجموع	OR	RR	المجموع	OR	RR	
									الإيرادات (بملايين الدولارات)
١ ٥٥٦	٨٦٢	٦٩٤	١ ٢٩٠	٦٠٢	٦٨٨	١ ٢٠٠	٤٧٩	٧٢١	الحكومات
٧٢٣	٣٩٤	٣٢٩	٧٠١	٣١٢	٣٨٩	٥٨٤	٢٧٣	٣١١	القطاع الخاص
٨٥	٦ -	٩١	٩٣	١٠	٨٣	٥٩	٢ -	٦١	الإيرادات الأخرى
٢ ٣٦٤	١ ٢٥٠	١ ١١٤	٢ ٠٨٤	٩٢٤	١ ١٦٠	١ ٨٤٣	٧٥٠	١ ٠٩٣	المجموع
									النسبة المئوية للموارد العادية/الموارد الأخرى بحسب المصدر
%١٠٠	%٥٥	%٤٥	%١٠٠	%٤٧	%٥٣	%١٠٠	%٤٠	%٦٠	الحكومات
%١٠٠	%٥٤	%٤٦	%١٠٠	%٤٥	%٥٥	%١٠٠	%٤٧	%٥٣	القطاع الخاص
%١٠٠	%٧ -	%١٠٧	%١٠٠	%١١	%٨٩	%١٠٠	%٣ -	%١٠٣	الإيرادات الأخرى
%١٠٠	%٥٣	%٤٧	%١٠٠	%٤٤	%٥٦	%١٠٠	%٤١	%٥٩	المجموع

(أ) بما في ذلك الطوارئ.

ثالثاً - صياغة سياسة استرداد تكاليف الدعم

ألف - استعادة كامل التكاليف أو استعادة التكاليف الإضافية

١١ - مطلوب من عدد صغير من المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة استعادة التكاليف الكاملة المتصلة بدعم جميع الأنشطة^(١). والكثير من هذه المؤسسات لا توجد لديه قاعدة موارد عادية. وأخطر عيوب الاسترداد الكامل للتكاليف هو عدم إمكانية التنبؤ بالمساهمات الخارجة عن الميزانية (ما يطلق عليه في اليونيسيف تعبير الموارد الأخرى) والآثار المترتبة على عدم إمكانية التنبؤ هذه بالنسبة للهيكال المالي للمنظمة وبرامجها الأساسي (الموارد العادية)^(٢).

١٢ - ويتطلب استرداد التكاليف الإضافية تعيين - واستعادة - ذلك الجزء الإضافي من تكاليف الدعم التي تتكبدتها المنظمة كنتيجة للأنشطة الخارجة عن الميزانية. ويفترض النهج التكميلي لتعيين واستعادة التكاليف أن المهام الأساسية، أو التكاليف الثابتة، ينبغي ألا تمول من الموارد الأخرى لأن هذه الموارد لا يمكن الاعتماد عليها ويتعذر التنبؤ بها^(٣). وتسعى معظم سياسات تكاليف الدعم في منظومة الأمم المتحدة إلى استرداد الزيادة الإضافية في تكاليف الدعم الناتجة عن الأموال الخارجة عن الميزانية (الموارد الأخرى). وكانت ورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨ وسياسة الاسترداد السابقة على ذلك تستندان إلى مبدأ استرداد التكاليف الإضافية. ويبين الجدول ٢ أدناه نسبة تكاليف الدعم في النفقات من الموارد العادية والموارد الأخرى لفترات السنتين الثلاث الأخيرة، التي تعكس سياسات الاسترداد الحالية والسابقة. ويواصل التقرير الحالي اتباع مبدأ استرداد التكاليف الإضافية نفسه، غير أنه يراعي توصيات وحدة التفتيش المشتركة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتصل بتحديد المنهجية.

الجدول ٢

النفقات حسب المصدر

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٠٠-٢٠٠١ (فعلية)		١٩٩٨-١٩٩٩ (فعلية)		١٩٩٦-١٩٩٧ (فعلية)				
من الموارد الأخرى ^(١)	من الموارد العادية	من الموارد الأخرى ^(١)	من الموارد العادية	من الموارد الأخرى ^(١)	من الموارد العادية	من الموارد الأخرى ^(١)	من الموارد العادية	
١ ٨٤٤	١ ١٠٤	٨٣٦	١ ٤٣١	١ ٣٤٠	٧٥٥	٥٨٥	١ ٠٤٩	النفقات
٤٩١	٥٣	٣١	٤٩٦	٤٩١	٢٧	٤٦٤	١ ٠٤٩	البرنامج ناقصا استرداد التكاليف
٢ ٣٣٥	١ ١٥٧	٨٦٧	١ ٩٢٧	١ ٨٣١	٧٨٢	١ ٠٤٩	١ ٠٤٩	الدعم
								المجموع

١٤ - في الخطوة الأولى لتحديد التكاليف المباشرة المتغيرة، استعرضت اليونيسيف تكاليف شراء الإمدادات. وفي سياسة الاسترداد الحالية، تدرج تكاليف شعبة الإمدادات في معدل الاسترداد العام لجميع البرامج الممولة من الموارد الأخرى بصرف النظر عن حجم عنصر الإمداد في تلك البرامج. ويتمثل أحد الخيارات في معاملة تكاليف شعبة الإمدادات بوصفها تكاليف مباشرة تُحمّل لفرادى البرامج على أساس شراء الإمدادات الذي تنفذه شعبة الإمدادات. ولكن، بالنظر إلى تعقيد تكاليف شعبة الإمدادات، هناك اقتراح بإدراجها في معدل الاسترداد العام ومواصلة استعراض ذلك في وقت إعداد ميزانية فترة السنتين المقبلة.

١٥ - وفيما يتعلق بالمكاتب القطرية، تحدد التكاليف الثابتة بوصفها الحد الأدنى من الوجود الأساسي في المكاتب القطرية التي بها برنامج معتمد ممول من الموارد العادية. وتحدد هذه الدراسة التكاليف الثابتة بمبلغ ٩٧٥ ٠٠٠ دولار لكل مكتب لفترة السنتين، بحيث تتضمن ممثلاً واحداً، وموظفاً دولياً واحداً من الفئة الفنية، وموظفين اثنين وطنيين من الفئة الفنية، وثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة، إضافة إلى مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار لتكاليف التشغيل العامة وتكاليف السفر السنوية. وتعتبر تكاليف الموظفين الأخرى مثل تكاليف إنهاء الخدمة وتأمين ما بعد الخدمة تكاليف ثابتة. وباستخدام نفقات الدعم الفعلية لفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، يوزع باقي ميزانية الدعم لكل مكتب قطري إلى أقسام منفصلة تدعم البرامج الممولة من الموارد العادية والبرامج الممولة من الموارد الأخرى باستخدام النفقات الفعلية من الموارد العادية والموارد الأخرى للبلد في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ استجابة لتعليقات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٧). والمجموع التراكمي لنفقات البرامج لجميع المكاتب القطرية به نسبة اقتسام هي ٥٦/٤٤ فيما يتعلق بالبيان التفصيلي لنسبة الموارد العادية إلى الموارد الأخرى. وتضطلع المكاتب الإقليمية بوظائف دعم البرامج والرقابة عليها بالنسبة للمناطق. وستغطي التكاليف الثابتة تكاليف مكتب المدير الإقليمي، والاتصالات، والعمليات، والتخطيط، والرصد والتقييم، والموارد البشرية، وموظفي تكنولوجيا المعلومات، والموظفين الداعمين لهم، والتكاليف ذات الصلة. والبيان التفصيلي للنسبة المئوية نفسه المستخدم للمكاتب القطرية استخدم لتكاليف الدعم المتغيرة الممولة من الموارد العادية والموارد الأخرى.

١٦ - واعتبرت تكاليف عدة شعب ومكاتب بالمقر تعنى بالإدارة التنفيذية، والتنسيق المشترك بين الوكالات، ودعم المجلس التنفيذي، والدعوة ووظيفة التقييم والمراجعة القانونية للحسابات، تكاليف ثابتة، مثل مكتب المديرية التنفيذية، ومكتب أمين المجلس التنفيذي، ومكتب شؤون الأمم المتحدة والعلاقات الخارجية، وشعبة الاتصالات، ومكتب التقييم، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات. والتكاليف المدفوعة لهيئات الأمم المتحدة، مثل وحدة

التفتيش المشتركة، ولجنة الخدمة المدنية الدولية، ومجلس مراجعي الحسابات، تعتبر أيضا تكاليف ثابتة.

١٧ - وفي جميع الشعب، فإن مكتب المدير، الذي يعنى بوضع السياسات، والتخطيط، والإدارة العامة في مجاله الوظيفي الخاص، يعتبر من التكاليف الثابتة. وباستثناء الوظائف المذكورة تحديدا، تتبع غالبية مكاتب المقر طريقة العمل نفسها فيما يتعلق بالتمويل من الموارد العادية والموارد الأخرى. وفي إجراءات العمل اليومية، لا يفرق الموظفون بين الموارد العادية والموارد الأخرى، وبالتالي، لا يوصى بإجراء دراسة استقصائية زمنية إلا في الحالات المحددة المذكورة. وساد رأي بأن استخدام نسبة الاقتسام ٥٦/٤٤ فيما يتعلق بالبيان التفصيلي بالنسبة للموارد العادية إلى الموارد الأخرى بوصفها نسبة النفقات الكلية للبرامج القطرية من شأنه أن يوفر تقديرا تقريبا. وبأخذ تعليقات اللجنة الاستشارية في الاعتبار^(٨)، يرد في المرفق الأول تفصيل تعاريف التكاليف الثابتة والمتغيرة للشعب الأخرى.

١٨ - واستنادا إلى تعريف التكاليف الثابتة والمتغيرة الوارد في المرفق الأول، يوضح المرفق الثاني توزيع نفقات الدعم للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى تكاليف معتبرة "تكاليف ثابتة" وأخرى معتبرة "تكاليف متغيرة". وتقسم التكاليف المتغيرة أيضا إلى تكاليف تدعم البرامج الممولة من الموارد العادية والبرامج الممولة من الموارد الأخرى على أساس النسبة المئوية التي تحدد وفقا للوصف الوارد أعلاه. والوحدات التي تدعم عملية الموارد الأخرى فحسب تخصص بالكامل للموارد الأخرى. ومعدل تكاليف الدعم بالنسبة للموارد الأخرى (أي مجموع تكاليف الدعم للموارد الأخرى مقسوما على مجموع نفقات البرامج الممولة من الموارد الأخرى) يحسب بنسبة ١٢ في المائة، حسبما يوضح في المرفق الثاني.

جيم - الإيرادات الآتية من الفوائد

١٩ - ينص البند ١١-٤ من النظام المالي لليونيسيف على تسجيل الفوائد بوصفها إيرادات متنوعة في الموارد العادية. وفي ورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨ والسياسة السابقة، استخدمت إيرادات الفوائد على الأرصدة النقدية للموارد الأخرى من أجل تخفيض تكاليف الاسترداد. وفي حساب عام ١٩٩٨، خُفض معدل الاسترداد من ٩ إلى ٥ في المائة بعد تخفيض إيرادات الفوائد المقدرة بمبلغ ٣٢ مليون دولار.

٢٠ - وأثار كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والمجلس التنفيذي مسألة استخدام الفوائد المحققة على رصيد النقدية من الموارد الأخرى لتعويض تكاليف الاسترداد. وأشارت اللجنة الاستشارية إلى أنه في ضوء التقلبات المحتملة في نسق الإيرادات والمصروفات من الموارد الأخرى، فضلا عن التقلبات في أسعار الصرف ومعدلات الفائدة، لن يكون من

الحكمة، كمسألة تتعلق بالسياسات، الاعتماد على الإيرادات الآتية من الفوائد لتغطية العجز في استرداد تكاليف الدعم^(٩). وأشار تقرير وحدة التفتيش المشتركة، في توصيته رقم ٤، إلى أنه، فيما يتعلق بالموارد التي يتم الإسهام بها في الأنشطة المتعددة الجهات المانحة حينما تتعذر المحاسبة المستقلة الخاصة بمانحين محددين، قد ترغب المنظمة في الاحتفاظ بالفائدة المكتسبة من الموارد الخارجة عن الميزانية لتخفيض تكاليف الدعم الخارجة عن الميزانية وأن يتم الإبلاغ الملائم بشأن العلاقة بين إيرادات الفوائد هذه ومعدلات تكاليف الدعم.

٢١ - ونظرت اليونيسيف في الآثار التي تترتب على حجم العمل نتيجة لحساب الفوائد المكتسبة على كل مساهمة. وفي الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، سجلت مساهمات جديدة تقارب ٣٠٠٠ مساهمة على نحو منفصل في النظام المالي. وكما يوضح في الجدول ٣ أدناه، فهناك ٨٠ في المائة من المساهمات، أي ٢٣٠٠ مساهمة مسجلة، تبلغ قيمتها النقدية أقل من ٥٠٠٠٠٠ دولار (٢٠ في المائة أقل من ٥٠٠٠٠ دولار، و ١٣ في المائة بين ٥٠٠٠٠ و ١٠٠٠٠٠ دولار). والعيب الإداري الذي يمثله حساب الفائدة لفرادى هذه المساهمات لن يكون فعالاً من حيث التكلفة. علاوة على ذلك، في حالة المساهمات الكبيرة، ترد الأموال في شكل شرائح وتتم النفقات على نحو غير منتظم خلال فترة من الزمن. وحساب الفائدة للمساهمات الكبيرة الموزعة على عدد من البلدان التي تنفذ بها برامج سيتطلب أيضاً ترتيبات إدارية مكلفة. والفائدة الفعلية المكتسبة على الأرصدة النقدية من الموارد الأخرى في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ تقدر بمبلغ ٣٩ مليون دولار. وبالنظر إلى معدلات الفائدة المتدنية، فإن التقدير الحذر لإيرادات الفائدة على الأرصدة النقدية للموارد الأخرى في المستقبل يبلغ ٢٨ مليون دولار. ويمثل ذلك ٢,٥ في المائة من النفقات البرنامجية العامة من الموارد الأخرى.

٢٢ - وعلى ضوء ما ورد أعلاه، ثمة اقتراح بتنفيذ توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٢٠ من تقريرها "بحساب معدل الاسترداد بما يكفي لتغطية تكاليف الدعم المتكبدة. ويظل قيد الفوائد المحققة على الأرصدة النقدية للتمويل التكميلي في الموارد العامة".

الجدول ٣
إحصاءات المساهمات من الموارد الأخرى

الستتان: ٢٠٠٠ و ٢٠٠١				
حجم المساهمات	القيمة الكلية للمساهمات (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	النسبة المئوية	عدد المساهمات	النسبة المئوية
١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ فما فوق	١٦٩,٧	٪١٣	٧	صفر٪
٩ ٩٩٩ ٩٩٩-٥ ٠٠٠ ٠٠٠	١٥٧,٩	٪١٢	٢٢	٪١
٤ ٩٩٩ ٩٩٩-٢ ٠٠٠ ٠٠٠	١٦٠,٥	٪١٣	٥٦	٪٢
١ ٩٩٩ ٩٩٩-١ ٠٠٠ ٠٠٠	١٩٧,٦	٪١٥	١٤١	٪٥
٩٩٩ ٩٩٩-٥٠٠ ٠٠٠	٢٣٧,٤	٪١٩	٣٥٢	٪١٢
٤٩٩ ٩٩٩-١٠٠ ٠٠٠	٣١٩,٩	٪٢٥	١ ٣٥٩	٪٤٧
٩٩ ٩٩٩-٥٠ ٠٠٠	٢٦,٦	٪٢	٣٦٩	٪١٣
صفر-٤٩ ٩٩٩	١٢,١	٪١	٥٦١	٪٢٠
المجموع	١ ٢٨١,٨	٪١٠٠	٢ ٨٦٧	٪١٠٠

(أ) يشمل أربع مساهمات جملتها ١٢١ مليون دولار تخصص كذلك لبلدان كثيرة، ومساهمتين جملتهما ٣٣ مليون دولار تجمعان العديد من مساهمات المانحين في مساهمة واحدة، ومساهمة واحدة تبلغ ١٦ مليون دولار لبلد واحد.

دال - تطبيق معدل الاسترداد

٢٣ - أشارت التوصية ٩ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة إلى أن تكلفة الدعم يجب أن تكون متميزة لمراعاة تكلفة الدعم التي تتأثر بنوع النشاط، والمشروطة، وحجم الموارد. وفي التقرير الحالي، لا تتعلق المعدلات التي استعرضت إلا بتكاليف الدعم للبرامج الممولة من الموارد الأخرى، لا بالأنشطة مثل تلك الأنشطة التي لا تنطوي إلا على خدمات إدارية أو خدمات خزانة. ونظرت اليونيسيف أيضا في أثر المساهمات الصغيرة والكبيرة الحجم على تكاليف الدعم والاحتياجات الإدارية المختلفة للمساهمات في الموارد الأخرى.

٢٤ - وكما يتضح من الجدول الموجز ٤ أدناه استنادا إلى المرفق الثاني، فإن تكلفة دعم البرامج الممولة من الموارد الأخرى تبلغ ما جملته ١٢ في المائة: ٦ في المائة لدعم المكاتب الميدانية و ٦ في المائة لدعم المقر. وذلك يزيد بواقع ٣ في المائة عن النسبة المقابلة البالغة ٩ في المائة في تقرير عام ١٩٩٨. ومن الجدير بالملاحظة أن معدل الاسترداد الأعلى يرجع إلى التغير في تصنيف التكاليف الثابتة والمتغيرة فضلا عن نسبة متزايدة من الموارد الأخرى. ومن شأن معدل الاسترداد البالغ ١٢ في المائة أن يدفع مقابل دعم البرامج والقدرة الإدارية لليونيسيف، والتكاليف الإدارية للتصرف في كل مساهمة.

الجدول ٤

تكلفة دعم البرامج الممولة من الموارد الأخرى

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

التقرير الحالي (موجزا من المرفق الثاني)			ورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨ ^(أ)		
معدل الاسترداد ^(ب)	دعم الموارد العادية	مجموع ميزانية الدعم	معدل الاسترداد ^(ب)	دعم الموارد العادية	مجموع ميزانية الدعم
٦٪	٦٦	٢٢٥	٣٪	٢٥	٢٤٣
٦٪	٦٦	٢٦٦	٦٪	٤٧	٢٧٠
١٢٪	١٣٢	٤٩١	٩٪	٧٢	٥١٣
			(٤٪)	(٣٢)	
			٥٪	٤٠	
					المجموع الفرعي لتكلفة دعم البرامج الممولة من الموارد العادية
					المجموع من الميزانية البرنامجية والميزانية البرنامجية للبرامج الممولة من الموارد العادية
	١ ١٠٤	١ ٨٤٤		٧٥٧	١ ٣٨٦
		٢ ٣٣٥			١ ٨٩٩
		٢١٪			٢٧٪
					النسبة المئوية لميزانية الدعم/إجمالي الميزانية

(أ) حساب أعد على أساس ورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨ (E/ICEF/1998/AB/L.6) باستخدام الأرقام المدرجة في الميزانية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩.

(ب) دعم الموارد الأخرى كنسبة مئوية من مجموع نفقات البرامج الممولة من الموارد الأخرى.

٢٥ - وأجريت دراسة استقصائية زمنية لحساب تكاليف الإشراف الإداري المتكبدة في العملية القياسية لعينة من المساهمات في الموارد الأخرى. وتستتبع العملية القياسية وضع الصيغ النهائية للاتفاقات، ومتابعة المبالغ قيد التحصيل، والتصديق على الميزانية وترحيل بنودها، وإدارة المخصصات من الميزانية لفرادى البرامج، والتقارير المرحلية وتقارير الاستخدام المقدمة من المكاتب الميدانية، والتقارير المالية المقدمة من المقر، وتصفية المساهمات والتسويات الختامية. ويوضح المرفق الثالث التكاليف المقدرة لخمسة من الحالات المختلفة لمتطلبات إبلاغ مختلفة. وتبلغ تكاليف الإشراف ٨ ٠٠٠ دولار للمساهمة الواحدة في المتوسط؛ ويوضح المرفق الثالث أيضا هذه التكلفة كنسبة مئوية من المساهمات ذات الأحجام متفاوتة لكل حالة. وكتدبير لخفض العبء الإداري لإدارة المساهمات الصغيرة، ستسعى اليونيسيف إلى تجميع الموارد، خاصة فيما يتعلق بالمساهمات التي تقل عن ٥٠ ٠٠٠ دولار، حسب نقاط تركيزها المواضيعية. ولن توفر سوى خدمات إدارية محدودة للمساهمات الصغيرة غير المتاحة للتمويل الجمع.

٢٦ - ومن جملة تكاليف الدعم البالغة ١٣٢ مليون دولار للبرامج الممولة من الموارد الأخرى (أو ١٢ في المائة من الموارد الأخرى)، كما يرد في الجدول ٤، فإن جملة تكاليف

الإشراف الإداري للمساهمات التي يقارب عددها ٣ ٠٠٠ مساهمة في فترة السنتين تبلغ ٢٤ مليون دولار، أو ٢ في المائة من ميزانية البرامج الممولة من الموارد الأخرى. وكما يتضح من حساب المرفق الثالث، عندما تكون المساهمة كبيرة، فإن تكاليف الإشراف، بوصفها نسبة مئوية من قيمة المساهمات، تصبح غير ذات أهمية، مما يبرر بالتالي وضع معدل أدنى، يقدر بنسبة ١ أو ٢ في المائة، من المساهمة الصغيرة القيمة. ومن ناحية أخرى، يقترح أيضا وضع حد أدنى يبلغ ١ ٠٠٠ دولار لتغطية الرسم الأدنى للإشراف على المساهمات الصغيرة الحجم. وفيما يلي الجدول المتناقص المقترح لأخذ حجم المساهمات في الحسبان:

أولا - المساهمات التي تقل عن ٥٠٠ ٠٠٠ دولار	١٢ في المائة
ثانيا - المساهمات من ٥٠٠ ٠٠٠ إلى مليوني دولار	١١ في المائة
ثالثا - المساهمات بين مليونين إلى ١٠ ملايين دولار	١٠ في المائة
رابعا - المساهمات من ١٠ ملايين دولار فما فوق	٩ في المائة

٢٧ - ويوصى بتطبيق معدل أدنى قدره ٢ في المائة على المساهمات المقدمة إلى أي صندوق مواضيعي^(١٠) التي سيقدم عنها تقرير مواضيعي موحد واحد. وتبرير التخفيض يستند إلى الأعمال الإدارية المبسطة اللازمة نظرا لأن الصندوق المواضيعي يدار في إطار استراتيجيات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل وعمليات تنفيذها.

٢٨ - ويوصى أيضا، من أجل الحد من الأعباء الإدارية المتعلقة بجمع الأموال من المانحين توفير إمكانية تنبؤ أفضل، بأنه في حالة استلام ٨٠ في المائة من الأموال عند توقيع الاتفاقات سيُطبق معدل أقل بواقع ١ في المائة. وفي حالة استلام ١٠٠ في المائة من الأموال، فسيُطبق معدل أقل بواقع ٢ في المائة.

٢٩ - وتوجز فيما يلي المعدلات الأقل المشار إليها في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ أعلاه:

تخفيض بواقع ٢ في المائة	(ألف ١) المساهمات في الصناديق المواضيعية، التي تقبل نظام التتبع والإبلاغ الموحد أو (ألف ٢) المساهمات في صناديق الطوارئ، التي لديها نظام موحد للتتبع والإبلاغ
تخفيض بواقع ٢ في المائة	(باء ١) المساهمات التي تدفع بواقع ١٠٠ في المائة في غضون ٣٠ يوما من تاريخ التوقيع أو (باء ٢) المساهمات التي تدفع بواقع ٨٠ في المائة أو أكثر في غضون ٣٠ يوما من تاريخ التوقيع
تخفيض بواقع ١ في المائة	

٣٠ - وفيما يلي بعض الأمثلة لتطبيق المعدلات المشار إليها أعلاه:

(أ) يطبق معدل استرداد قدره ٥ في المائة على مساهمة قدرها ١٥ مليون دولار مدفوعة مقدما إلى صندوق مواضيعي (الحالة الرابعة + ألف ١ + باء ١)؛

(ب) يطبق معدل استرداد قدره ٦ في المائة على مساهمة قدرها ٩ ملايين دولار تدفع مقدما إلى صندوق مواضيعي (الحالة الثالثة + ألف ١ + ألف ٢)؛

(ج) يطبق معدل استرداد قدره ٦ في المائة على مساهمة قدرها ٢ مليون دولار تدفع مقدما إلى صندوق طوارئ لا يتطلب تقديم تقارير منفصلة (الحالة الثالثة + ألف ٢ + باء ١)؛

(د) يمكن فرض معدل قدره ٧ في المائة على مساهمة تتراوح بين ٥٠٠.٠٠٠ دولار و ٢ مليون دولار تدفع مقدما إلى صندوق مواضيعي، (الحالة الثانية + ألف ١ + باء ١)؛

(هـ) في حالة المساهمات التي تقل عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار، التي تدفع مقدما إلى مشروع ممول من موارد أخرى في بلد معين ويتطلب تقديم تقارير منفصلة، يفرض معدل استرداد قدره ١٠ في المائة (الحالة الأولى + باء ١)؛

(و) يطبق معدل قدره ١٢ في المائة، على سبيل المثال، على مساهمة تقل عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار، تدفع على عدة مراحل، وتخصص لمشروع ممول من موارد أخرى في بلد معين ويتطلب تقديم تقرير منفصل (الحالة الأولى).

٣١ - وخلال المناقشات التي أجراها المجلس التنفيذي لورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨، اقترحت بعض الدول الأعضاء أن المبالغ التي تجمع محليا في البلدان التي تنفذ بها برامج، ينبغي إعفاؤها من رسوم الاسترداد، بغية إتاحة حوافر للدعم العام في البلدان التي تنفذ بها برامج. وأعرب البعض أيضا عن القلق إزاء ما إذا كان من المناسب زيادة النسبة المئوية لرسوم الاسترداد في الوقت الذي تزرع فيه بلدانهم تحت وطأة الأزمات الاقتصادية، وتقلب أسعار الصرف. ولهذه الأسباب، يُقترح عدم زيادة رسوم الاسترداد، والإبقاء عليها بمعدل ٥ في المائة، كما هو عليه الوضع في الوقت الحالي بشأن هذه الأموال شريطة أن تكون متطلبات الإبلاغ عند الحد الأدنى.

رابعاً - الموجز والتوصيات

٣٢ - في ضوء التحليل والاستنتاجات الواردين أعلاه توصي المديرية التنفيذية بأن يقر المجلس التنفيذي مشروع التوصية التالية:

إن المجلس التنفيذي،

يقرر:

(أ) حسبما هو مطبق في ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تخصص ميزانية دعم إجمالية واحدة، لتغطية تكاليف دعم البرامج والتنظيم والإدارة للموارد العادية والموارد الأخرى؛

(ب) يستمر إدراج الفوائد على الأرصدة النقدية للموارد الأخرى باعتباره بندا في الإيرادات المتنوعة في الموارد العادية؛

(ج) تستخدم المنهجية المبينة في الفقرة ١٣ من الوثيقة E/ICEF/2003/AB/L.1 لحساب تكاليف دعم البرامج والتنظيم والإدارة للبرامج الممولة من الموارد الأخرى؛

(د) تتضمن جميع برامج الموارد الأخرى بند ميزانية مستقلاً لـ "التكاليف غير المباشرة لدعم البرامج"، مساوياً لمعدل الاسترداد؛ وسيشكل هذا البند بنداً إضافياً للتكاليف المباشرة، مثل تكلفة اللوازم، والمساعدات النقدية، وموظفي المشاريع وما يتعلق بهم من مصاريف سفر وتكاليف معدات مكتبية، التي سيستمر إدراجها في ميزانية البرامج المحددة. وسيطبق معدل الاسترداد على النفقات الفعلية للبرامج الممولة من الموارد الأخرى في سنة معينة؛

(هـ) لكي يتسنى تغطية تكاليف الدعم التي ستتكد، تستخدم النسب المئوية المذكورة في الفقرات ٢٦ إلى ٣١ من الوثيقة E/ICEF/2003/AB/L.1، باعتبارها معدل الاسترداد، بالطريقة المبينة في الفقرات الفرعية (أ) إلى (د) أعلاه. وستطبق هذه المعدلات على جميع الاتفاقات الجديدة التي ستوقع بعد موافقة المجلس التنفيذي على السياسة المنقحة؛

(و) في حالة نشوء احتياجات إضافية إلى خدمات الخبراء، أو البحث، أو الترتيبات الإدارية، أو قيام المانحين بالإبلاغ، سيجري التفاوض على الرسوم الإضافية، على أساس كل حالة على حدة، من أجل تغطية التكاليف الإضافية لإنشاء أجهزة ونظم وإجراءات مستقلة.

الحواشي

- (١) "تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2002/3)، دراسة أعدتها وحدة التفتيش المشتركة، الفقرة ٢١.
- (٢) المرجع نفسه، الفقرة ٢٥.
- (٣) المرجع نفسه، الفقرتان ١٧ و ١٨.
- (٤) المرجع نفسه، الفقرة ١٦.
- (٥) المرجع نفسه، الفقرة ٣٩.
- (٦) المرجع نفسه، الفقرة ٣٨.
- (٧) "سياسية اليونيسيف لاسترداد التكاليف: تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية" (E/ICEF/1998/AB/L.12)، الفقرتان ١٢ و ١٣.
- (٨) المرجع نفسه، الفقرة ١٦.
- (٩) المرجع نفسه، الفقرة ٩.
- (١٠) انظر الفقرة ٧ أعلاه لتوضيح المقصود بالصناديق المواضيعية.

المرفق الأول

تعريف التكاليف الثابتة والمتغيرة للشعب والمكاتب المختلفة

١ - فريق البرامج بالمقر: تتكون شعبة البرامج من مكتب المدير، والأقسام الفنية (الصحة، والتغذية، والتعليم، وحماية الطفل، وشؤون المياه والمرافق الصحية، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز)، وقسم للدعم المشترك بين الوكالات والدعم الميداني. وتتولى شعبة البرامج، بالتنسيق مع شعبة السياسات والتخطيط، مسؤولية وضع مبادئ توجيهية ومؤشرات لوضع وتنفيذ البرامج المتعلقة بمواضيع الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. وتضطلع شعبة السياسات والتخطيط بدور بالغ الأهمية في مجال المساعدة في قياس النتائج وفقاً لمؤشرات اليونيسيف، وفي توضيح رسالة اليونيسيف الواسعة النطاق، فيما يتعلق بأولويات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. وتقع مسؤولية إدارة الأموال التي تجمع عالمياً وتخصيصها للبلدان ضمن نطاق مهام شعبة البرامج أيضاً. ويقدم فريق البرنامج مساهمة كبيرة في تنفيذ استراتيجيات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل (الامتياز البرنامجي وبرامج التعاون القطرية الفعالة). وفي ورقة الاسترداد لعام ١٩٩٨ (E/ICEF/1998/AB/L.6)، لم تدرج تكاليف هذه الاستراتيجيات للتمويل من الموارد الأخرى. بيد أنه، نظراً إلى أن البرامج - سواء كانت ممولة من الموارد العادية أو من الموارد الأخرى - تستفيد من هذه الوظائف، فإن تكاليف الدعم المتعلقة بها، باستثناء تكاليف مكتب المدير، سيجري في إطار هذا التقرير تغطيتها من الموارد العادية والبرامج الممولة من الموارد الأخرى، وفقاً لنسبة اقتسام قدرها ٥٦/٤٤.

٢ - وستعتبر، في نطاق مكتب برامج الطوارئ، تكاليف مكتب المدير ومركز العمليات المتعلقة بالأمن، تكاليف ثابتة/إلزامية. وتدرج بقية التكاليف في إطار الموارد العادية والموارد الأخرى، وفقاً لنسبة الاقتسام ٥٦/٤٤، إذ أن معظم البرامج لديها عنصر تأهب للطوارئ.

٣ - جمع الأموال: تتولى شعب ثلاث مسؤولية تنسيق استراتيجية اليونيسيف لجمع الأموال، وهذه الشعب هي: مكتب تمويل البرامج، الذي يتولى تنظيم علاقات اليونيسيف مع الحكومات المانحة، فضلاً عن المؤسسات الحكومية الدولية والمؤسسات والهيئات المالية الدولية؛ وشعبة القطاع الخاص، التي تتولى تنظيم علاقة اليونيسيف مع القطاع الخاص؛ والمكتب الإقليمي لأوروبا، ومقره في جنيف، الذي يتولى تنظيم علاقة اليونيسيف مع اللجان الوطنية. وحديثاً بالإشارة أن تكاليف شعبة القطاع الخاص تمول بالكامل من إيرادات الأموال التي يجمعها القطاع الخاص (بما في ذلك بيع البطاقات والمنتجات)، ومن ثم لا تشملها هذه الدراسة. وفيما يتعلق بالمكتبين الآخرين، فإن تكاليف مكاتب المدير والموظفين الأقدم اللذين يتوليان مهمة التخطيط الاستراتيجي لجمع الأموال وإدارتها وتوجيهها، ستعتبر

تكاليف ثابتة. أما تكاليف الموظفين الذين يقومون بتجهيز الأعمال المتعلقة بالموارد الأخرى، فإنها تُغطى بالكامل من الموارد الأخرى.

٤ - وفيما يتعلق بشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري، تتولى وحدات قليلة فقط مهام عمليات الموارد الأخرى، مثل إصدار المخصصات، وتسجيل الإيرادات من الموارد الأخرى والمبالغ قيد التحصيل، والإبلاغ عن الموارد الأخرى، فإنها ستدرج بنسبة ١٠٠ في المائة تحت الموارد الأخرى. وتعتبر تكاليف مكتب المراقب المالي والوحدات التي تعد الحسابات القانونية كل سنتين، تكاليف ثابتة. أما الأقسام الأخرى المتبقية المعنية بشؤون الميزانية والمالية، فسيجري اقتسام التكاليف بين الموارد العادية والموارد الأخرى، وفقاً لنسبة الاقتسام ٥٦/٤٤. وستقسم تكاليف الوحدة الإدارية التي تدعم وحدة المقر إلى حصتين ثابتة ومتغيرة، وفقاً للنسبة المقررة لجميع شعب المقر. وتقسم أيضاً تكاليف الهياكل الأساسية المتعلقة بالإيجارات والمرافق والاتصالات الخاصة بالمقر إلى حصتين ثابتة ومتغيرة بنفس الطريقة.

٥ - وفيما يخص شعبة الموارد البشرية، تعتبر تكاليف مكتب المدير، الذي يعنى بسياسات الموارد البشرية والتخطيط، تكاليف ثابتة. وتُجزأ تكاليف الأقسام المتبقية بين الموارد العادية والموارد الأخرى وفقاً لنسبة الاقتسام ٥٦/٤٤.

٦ - وفي حالة شعبة تكنولوجيا المعلومات، اعتبرت التكاليف المتعلقة بمكتب المدير وقسمي الهندسة المعمارية التقنية والهياكل الأساسية، تكاليف ثابتة، مع توزيع تكاليف الأقسام المتبقية بين تكاليف الدعم من الموارد العادية والموارد الأخرى، وفقاً لنسبة الاقتسام ٥٦/٤٤.

المرفق الثاني

توزيع تكاليف الدعم (باستخدام معدلات الإنفاق الفعلي للفترة
٢٠٠٠-٢٠٠١)

النسبة المئوية للدعم المقدم من الموارد الأخرى إلى إجمالي البرامج الممولة من الموارد الأخرى	التكاليف المتغيرة التي تتحملها		النسبة المئوية للتكاليف التي تتحملها		التكاليف الثابتة/ الوظائف الأساسية	مجموع تكاليف الدعم		
	الموارد الأخرى	الموارد العادية	الموارد الأخرى	الموارد العادية				
(٨) = ٧/المجموع الممولة من الموارد الأخرى	٥ × ٣ = (٧)	٤ × ٣ = (٦)	(٥)	(٤)	٢ - ١ = (٣)	(٦)	(١)	
								المكاتب الميدانية
								المكاتب القطرية
%٤,٧	٥٢,٤	٤٠,٦	%٥٦	%٤٤	٩٣,٠٠	١٠٩,٨	٢٠٢,٨٠	إنهاء الخدمة/تأمين ما بعد الخدمة
						٧,٢	٧,٢	المكاتب الإقليمية
%١,٣	١٤,٣	١١,٢	%٥٦	%٤٤	٢٥,٥	٢٨,١	٥٣,٦	إنهاء الخدمة/تأمين ما بعد الخدمة
						٢,٥	٢,٥	المكاتب الفرعية، المكاتب الميدانية
%٦,٠	٦٦,٧	٥١,٨	%٥٦	%٤٤	١١٨,٥	١٤٧,٦	٢٦٦,١	
								المقر (دعم البرامج)
								مركز إينوسنتي للبحث
						٠,٦	٠,٦	شعبة البرامج
	١١,٢	٨,٨	%٥٦	%٤٤	٢٠	٥	٢٥	مكتب برامج الطوارئ، لا يشمل مركز العمليات (يشمل مكتب جنيف)
	٢,٧	٢,١	%٥٦	%٤٤	٤,٨	١	٥,٨	مركز العمليات
	١,٧	١,٣	%٥٦	%٤٤	٣	٠,٥	٣,٥	نظام مديري البرامج
	٨,٣	٦,٥	%٥٦	%٤٤	١٤,٨	١,٦	١٦,٤	شعبة الإمدادات (صافي نسبة الاسترداد من المخازن)
	٢٣,٨	١٨,٧	%٥٦	%٤٤	٤٢,٦	٩,٨	٥٢,٤	المجموع الفرعي
	%٤٥	%٣٦			%٨١	%١٩		نسبة التوزيع
	٣,٤	٢,٦			٦,٠	١,٤	٧,٤	التكاليف المشتركة للمقر
						٠,٧	٠,٧	إنهاء الخدمة/تأمين ما بعد الخدمة بالمقر
%٢,٥	٢٧,٢	٢١,٤	%٥٦	%٤٤	٤٨,٦	١١,٩	٦٠,٥	المجموع الفرعي، دعم البرامج بالمقر
								المقر (التنظيم والإدارة)
								مكتب المديرية التنفيذية
						٥,٩	٥,٩	مكتب أمين المجلس التنفيذي
						٢	٢	مكتب شؤون الأمم المتحدة والعلاقات الخارجية
						١,٩	١,٩	شعبة الاتصالات
						١٧,٧	١٧,٧	مكتب شؤون اليابان
						٣,٥	٣,٥	مكتب التقييم
						١,٧	١,٧	مكتب مراجعة الحسابات الداخلية
						٥,٨	٥,٨	تقاسم تكاليف أنشطة الأمم المتحدة
						٣	٣	شعبة السياسات والتخطيط
	٢,٤	١,٨	%٥٦	%٤٤	٤,٢	٢,٥	٦,٧	

النسبة المئوية للدعم المقدم من الموارد الأخرى إلى إجمالي البرامج الممولة من الموارد الأخرى	التكاليف المتغيرة التي تتحملها		النسبة المئوية للتكاليف التي تتحملها		التكاليف الثابتة/ الوظائف الأساسية	مجموع تكاليف الدعم		
	الموارد الأخرى	الموارد العادية	الموارد الأخرى	الموارد العادية				
(٨) = (٧) / الموارد الممولة من الموارد الأخرى	(٧) = ٥ × ٣	(٦) = ٤ × ٣	(٥)	(٤)	(٣) = ١ - ٢	(٦)	(١)	
	٠,٧	٠,٦	%٥٦	%٤٤	١,٣	(٤) ٢,٦	٣,٩	مكتب تمويل البرامج (لا يشمل الوحدات التي تقتصر تكاليفها على الموارد الأخرى)
	٢,٥		%١٠٠		٢,٥	(٥)	٢,٥	وحدة رصد صندوق مكتب تمويل البرامج/ المساعدة في جمع الأموال بمكتب تمويل البرامج
	٥,٢	٤,٠	%٥٦	%٤٤	٩,٢	(٤) ٢,٦	١١,٨	المكتب الإقليمي لأوروبا، جنيف، لا يشمل تكاليف الطوارئ
	٠,٣		%١٠٠		٠,٣	(٥)	٠,٣	المكتب الإقليمي لأوروبا، يقتصر على التكاليف المغطاة من الموارد الأخرى
	٦,٩	٥,٥	%٥٦	%٤٤	١٢,٤	(٤) ٥,٨	١٨,٢	شعبة الموارد البشرية
	٤,٦	٣,٧	%٥٦	%٤٤	٨,٣	(٤) ٥,٣	١٣,٦	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري (ما عدا الوحدات المدرجة أدناه)
	٢,٨		%١٠٠		٢,٨	(٥)	٢,٨	وحدات شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري التي تقتصر تكاليفها على الموارد الأخرى
	١١,٩	٩,٣	%٥٦	%٤٤	٢١,٢	(٤) ١٠,٩	٣٢,١	شعبة تكنولوجيا المعلومات
	٣٧,٣	٢٤,٩			٦٢,٢		١٣٣,٤	المجموع الفرعي
	%٢٨	%١٩			%٤٧	%٥٣	%١٠٠	النسبة المئوية
	١٠,٢	٦,٨			١٧,٠	(٤) ١٩,٤	٣٦,٤	التكاليف الإدارية للمقر + سداد الأمم المتحدة للتكاليف
	%٢٨	%١٩			%٤٧	%٥٣	%١٠٠	
						(٤) ٣,٢	٣,٢	إنهاء الخدمة + تأمينات ما بعد الخدمة بالمقر
	%٤,٣	٤٧,٥	%٦٠	%٤٠	٧٩,٢	٩٣,٨	١٧٣,٠	مجموع تكاليف التنظيم والإدارة بالمقر
	%٠,٨-	٩,٠-			٩,٠-		٩,٠-	المستردات من مصادر أخرى (ط)
	%١٢,٠	١٣٢,٣	%٥٦	%٤٤	٢٣٧,٢	٢٥٣,٤	٤٩٠,٦	الإجمالي العام لنفقات الدعم
	١١٠٤,٣	٧٤٠,١	%٦٠	%٤٠	١٨٤٤,٤			مجموع نفقات البرامج

(أ) انظر الفقرة ١٥ أعلاه للتوضيح.

(ب) انظر الفقرة ١٦ أعلاه للتوضيح.

(ج) انظر المرفق الأول، الفقرة ١ للتوضيح.

(د) انظر المرفق الأول، الفقرة ٢ للتوضيح.

(هـ) انظر المرفق الأول، الفقرة ٣ للتوضيح.

(و) انظر المرفق الأول، الفقرة ٥ للتوضيح.

(ز) انظر المرفق الأول، الفقرة ٤ للتوضيح.

(ح) انظر المرفق الأول، الفقرة ٦ للتوضيح.

(ط) الإيرادات المحصلة نظير إدارة الشؤون المتعلقة بالموظفين الفنيين المبتدئين، والأنشطة الأخرى للصناديق الاستثمارية.

المرفق الثالث

تقديرات تكاليف الإشراف والأساس المنطقي لاستخدام جدول متناقص

الحالة هاء	الحالة دال	الحالة جيم	الحالة باء	الحالة ألف	التكاليف القياسية	عدد التقارير
٥	٤	٣	٢	١	بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية	
					تكاليف الإشراف (بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)	
٥٣١	٥٣١	٥٣١	٥٣١	٥٣١	٥٣١	اتفاق الاستعراض (تكلفة يوم واحد لموظف برتبة ف-٤)
١٥٠	١٥٠	١٥٠	١٥٠	١٥٠	١٥٠	الشروع في إعداد سجل التمويل/ تسجيل الإيرادات (٢,٥ ساعة)
٣ ٣٢٥	٢ ٦٦٠	١ ٩٩٥	١ ٣٣٠	٦٦٥	٦٦٥	قيام المكتب القطري برصد وإدارة ميزانية البرنامج المأذون بها (يوما عمل لموظف برتبة ف-٢)
				صفر		التقارير الواردة من المانحين
٥ ٤٦٥	٤ ٣٧٢	٣ ٢٧٩	٢ ١٨٦	١ ٠٩٣	١ ٠٩٣	تقرير التقدم المحرز والاستخدام (٢,٥ يوم)
١ ٨٦٥	١ ٤٩٢	١ ١١٩	٧٤٦	٣٧٣	٣٧٣	التقرير المالي (يوم واحد)
١٩٠	١٥٢	١١٤	٧٦	صفر	٣٨	إعادة الجدولة في نهاية السنة (نصف ساعة)
٧٢٨	٧٢٨	٧٢٨	٧٢٨	٧٢٨	٧٢٨	التصفية/التسوية النهائية (يومان)
١٢ ٢٥٤	١٠ ٠٨٥	٧ ٩١٦	٥ ٧٤٧	٣ ٥٤٠		مجموع التكاليف
						تكاليف الإشراف باعتبارها نسبة مئوية من قيمة المساهمة
%١٢٢,٥	%١٠٠,٩	%٧٩,٢	%٥٧,٥	%٣٥,٤		١٠ ٠٠٠
%٦١,٣	%٥٠,٤	%٣٩,٦	%٢٨,٧	%١٧,٧		٢٠ ٠٠٠
%١٢,٣	%١٠,١	%٧,٩	%٥,٧	%٣,٥		١٠٠ ٠٠٠
%٢,٥	%٢,٠	%١,٦	%١,١	%٠,٧		٥٠٠ ٠٠٠
%١,٢	%١,٠	%٠,٨	%٠,٦	%٠,٤		١ ٠٠٠ ٠٠٠
%٠,٦	%٠,٥	%٠,٤	%٠,٣	%٠,٢		٢ ٠٠٠ ٠٠٠
%٠,٤	%٠,٣	%٠,٣	%٠,٢	%٠,١		٣ ٠٠٠ ٠٠٠
%٠,٣	%٠,٣	%٠,٢	%٠,١	%٠,١		٤ ٠٠٠ ٠٠٠
%٠,٢	%٠,٢	%٠,٢	%٠,١	%٠,١		٥ ٠٠٠ ٠٠٠
					الحالة ألف:	تقرير مرحلي وتقرير مالي واحد.
					الحالة باء:	أنفقت بشكل كامل خلال سنتين، وتتطلب تقريرين مرحليين، وتقريرين ماليين.
					الحالات جيم ودال وهاء:	تتطلب ٣-٥ تقارير.